

سنن البيهقي الكبرى

7649 - أخبرنا الإمام أبو الفتح العمري أنبأ عبد الرحمن بن أبي شريح أنبأ أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد أنبأ بن أبي ذئب عن درهم ٧ قال فرض علي سيدي كل يوم درهما فأتيت أبا هريرة فقال اتق الله وأد حق الله عليك وحق مواليك فإنك لا تملك من مالك ولا من دمك إلا أن تضع يدك أو تطعم مسكينا لقمة وممن روي عنه أنه أباح له أن يتصدق بالشيء اليسير من ماله أبو هريرة وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير والحسن البصري والشعبي والنخعي والزهري ومكحول إلا أن مكحولا علل بأنه يتحذر